

## مطالب أولي النهى في شرح غاية المنتهى

إفسادها و من نعل صرارة وغير ذلك مما يظهر من الزينة و لها في بيتها تطيب بما شاءت مما يخفى أو يظهر لعدم المانع و سن استحداد استفعال من الحديد وهو حلق عانة وله قصه وإزالته بما شاء وله التنوير في عورة وغيرها فعله الإمام أحمد وكذا النبي صلى الله عليه وسلم رواه ابن ماجه من حديث أم سلمة وإسناده ثقات وقد أعل بالإرسال قال في الفروع وسكتوا عن شعر الأنف فظاهره بقاءه ويتوجه أخذه إذا فحش وتكره كثرته أي التنوير قال الآمدي لأنه يضعف حركة الجماع و سن قص شارب أي قص الشعر المستدير على الشفة أو قص طرفه وحفه أولى نضا قال في النهاية إحقاء الشوارب أن تبالغ في قصها ومنه السبالان وهما طرفاه لحديث أحمد قصوا سبالاتكم ولا تتشبهوا باليهود وإعفاء لحية بأن لا يأخذ منها شيئا قال في المذهب ما لم يستهجن طولها وحرّم الشيخ تقي الدين حلقها لما فيه من التمرد ولا يكره أخذ ما زاد على قبضته ونصه لا بأس بأخذه ولا أخذ ما تحت حلق لفعل ابن عمر لكن إنما فعله إذا حج أو اعتمر رواه البخاري وأخذ الإمام أحمد من حاجبيه وعارضيه نقله ابن هانئ و سن امتشاط غبا ولا يفعله كل يوم إلا لحاجة قال حنبل رأيت أبا عبد الله وكانت له صينية فيها مرآة ومكحلة ومشط فإذا فرغ من قراءة حربه نظر في المرآة واكتحل وامتشط و سن اتخاذ شعر قال في الفروع ويتوجه لا إن شق إكرامه و سن غسله وتسريحه متيامنا وتفريقه وينتهي لرجل إلى